محاضرة رقم -3-
تصنيف المؤسسات

أولا: تصنيف المؤسسات حسب ملكية رأس المال

أ- المؤسسات الخاصة.

هي المؤسسات التي تخضع للقانون الخاص وتعود ملكية رأس مالها إلى شخص واحد أو مجموعة من الأشخاص.

ب- المؤسسات العامة.

وهي المؤسسات التي يعود رأس مالها للقطاع العام، فهي تعتبر مؤسسات الدولة بالإنشاء أو التأميم، ويكون التسيير فيها بواسطة شخص أو أشخاص تختارهم الجهة الوصية، ينقسم هذا النوع من المؤسسات إلى قسمين:

1- **مؤسسات تابعة للوزارات:** وتسمى أيضا "المؤسسات الوطنية"، تخضع مباشرة لإحدى الوزارات وهي صاحبة إنشائها، وهي التي تقوم بمراقبتها وتسييرها بواسطة أفراد تعيينهم.

2- **مؤسسات تابعة للجماعات المحلية:** تتمثل تلك الجماعات المحلية في البلدية والولاية، حيث تقوم هذه الجماعات بإنشاء مؤسسات ذات أحجام متوسطة أو صغيرة تابعة لها، عادة ما تكون في مجال النقل أو البناء أو الخدمات العامة.

ج- المؤسسات المختلطة: وهي تلك المؤسسات التي تشترك في ملكيتها الدولة أو إحدى هيئتها مع الأفراد أو المؤسسات الخاصة، على أن تكون نسبة مساهمة الدولة أكبر من نسبة مساهمة القطاع الخاص باعتبارها صاحبة السلطة والسيادة.

ثانيا: تصنيف المؤسسات حسب قطاع النشاط.

تصنف المؤسسات حسب هذا المعيار إلى:

أ - **مؤسسات القطاع الأول (القطاع الفلاحي):** ويشمل مؤسسات إنتاج المواد الأولية الممثلة في الفلاحة، المناجم، استخراج البترول وأنشطة الصيد البحري.

ب- مؤسسات القطاع الثاني (القطاع الصناعي): ويشمل المؤسسات التي تنشط في تحويل المواد الطبيعية إلى منتوجات قابلة للاستعمال أو الاستهلاك النهائي أو الوسيطي.

ج- مؤسسات القطاع الثالث (قطاع الخدمات): ويشمل المؤسسات التي يتمثل نشاطها أساسا في تقديم الخدمات مثل النقل، السياحة، البنوك، الصحة والاتصال.

ملاحظة: يختلف القطاع عن الفرع وعن الشعبة

القطـــــــــــاع: هو مجموعة من المؤسسات التي تمارس نفس النشاط الرئيسي مثل قطاع الصناعة أو قطاع الفلاحة أو قطاع الخدمات.

الفـــــــــــرع: هو مجموعة المؤسسات التي تقوم بصناعة نفس المنتج مثل فرع الصناعات الصيدالانية أو فرع الصناعات الغذائية

الشعبـــــــــــة: هي مجموعة المؤسسات التي تقدم منتجات نهائية من خلال استخدام نفس المادة الأولية، مثل شعبة الحليب، شعبة التمور،شعبة الحبوب ..الخ

ثالثا: تصنيف المؤسسات حسب المعيار القانوني.

تقسم المؤسسات حسب هذا المعيار كما يلي:

أ- المؤسسات الفردية: تنشأ هذه المؤسسات من طرف شخص واحد هو صاحب رأس المال ومالك لعوامل الإنتاج، ويتولى بنفسه أحيانا عملية التنظيم والإدارة، وغالبا ما يكون عدد العمال منخفضا في هذا النوع من المؤسسات

ب- مؤسسات الشركات: يتم إنشاءها من طرف شخصين أو أكثر معنويين أو طبيعيين، يساهمون في الشركة بحصص من رأس المال أو العمل، وذلك بهدف اقتسام الربح، وتحمل الخسائر وفقا للشروط المتفق عليها في عقد التأسيس.

وتنقسم مؤسسات الشركات إلى نوعين:

1- شركات الأشخاص: تقوم هذه الشركات على الاعتبار الشخصي (أي تغيير يطال الأشخاص ينعكس على طبيعة أو وجود الشركة) والثقة المتبادلة بين الشركاء، بحيث لا يجوز أن يتنازل الشخص عن حصته إلا بقيود معينة، وتنقسم شركات الأشخاص إلى: **شركة التضامن، شركة التوصية البسيطة، شركة المحاصة.**

1-1- شركات التضامن: يقدم فيه الشركاء حصص نقدية أو عينية قد تكون متساوية أو تختلف من شريك إلى أخر، وبذلك فإن الشركاء يتقاضون أرباحا بنسبة ما قدموه من حصص في رأس مال الشركة وبنفس النسب يتحملون الخسائر إذا وقعت، وهم مسؤولون من غير تحديد وبالتضامن عن ديون الشركة أو التزاماتها نحو المتعاملين معها بما يفوق ما قدموه من حصص ليشمل ممتلكاتهم الخاصة.

ويتكون اسم الشركة من أسماء جميع الشركاء أو إسم أحدهم متبوع بكلمة " وشركاؤهم"، كما يمكن أن يكون باسم مخالف لأسماء الشركاء، أما إدارة الشركة فتعود لكافة الشركاء ما لم يشترط في القانون الأساسي خلاف ذلك.

1-2- شركة التوصية البسطة: تعود ملكيتها لفئتين من الشركاء، شركاء متضامنين يسري عليهم القانون الأساسي للشركاء بالتضامن، وشركاء موصين لهم صفة المساهمين، لا يمكنهم تداول حصصهم، ولا يذكر اسمهم في اسم الشركة، ولا يمكنهم إدارتها، ولا يتحملون الخسائر إلا بما يعادل الحصص التي ساهموا بها.

1-3- شركة المحاصة: هي شركة مستترة بين شخصين أو أكثر، ليس لها شخصية قانونية، وليس لها عنوان، ولا وجود لها إلا بين الشركاء، ويمكن وصفها بأنها عقد يتفق من خلاله الشركاء على كيفية تقسيم الأرباح والخسائر الناجمة عن إدارة مشروع معين، حيث ينتهي هذا الاتفاق بإنتهاء المشروع.

2- شركات الأموال: هي شركات تقوم على الاعتبار المالي، أي أنها عبارة عن مجموعة مساهمات مالية، بحيث يتحمل كل شريك المسؤولية في حدود الحصة التي قدمها في رأس المال، ومثال هذا النوع من الشركات هو **شركات المساهمة** وهي نوع من الشركات يقسم رأس مالها إلى أسهم متساوية وقابلة للتداول، تعود ملكية هذه الأسهم إلى شركاء لا يتحملون الخسائر إن وقعت إلا في حدود قيمة الأسهم التي يمتلكونها، ويحصلون على أرباح موزعة في حدود قيمة تلك الأسهم التي يمتلكونها أيضا، بحيث تضمن تلك الأسهم للشريك المساهمة في إدارة المؤسسة، وذلك بحضور الجمعيات العامة للمساهمين، وعادة لا يحضر الاجتماعات ذوي الأسهم القليلة، وقد يتم تحديد عدد الأسهم الأدنى الذي يمكن صاحب تلك الأسهم من التصويت حسب ما يتضمنه القانون التأسيسي للشركة، في القانون الجزائري يجب أن لا يقل رأس مال شركة المساهمة عن خمسة ملايين دينار في حالة الاكتتاب العام، وأن لا يقل عن مليون دينار في حالة التأسيس المغلق.

3- الشركات المختلطة: وهي الشركات التي يمتزج فيها الاعتبار الشخصي بالاعتبار المالي، أي أنها تجمع بين خصائص شركات الأشخاص وبين خصائص شركات الأموال، وتتمثل الشركات المختلطة في **شركة التوصية البسيطة، الشركات ذات المسؤولية المحدودة SARL، شركة الشخص الوحيد EURL**

3-1- شركة التوصية بالأسهم: هي شركة يكون رأس مالها مقسم بين شركاء متضامنين وشركاء موصين لا يقل عددهم عن الثلاثة إلا انها تختلف عن شركة التوصية البسيطة في كون أسهم الشركاء الموصين هي أسهم قابلة للتداول.

3-2- الشركات ذات المسؤولية المحدودة SARL: تؤسس هذه الشركة من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتجاوز عددهم 50 شخصا حسب القانون التجاري لسنة 2015، وأن يقسم رأس المال إلى حصص ذات قيمة اسمية متساوية وغير قابلة للتداول، ولا يتحمل الشركاء الخسائر فيها إلا في حدود ما قدموا من حصص، وفي حال تجاوز عدد الشركاء 50 شخصا وجب تحويلها إلى شركة مساهمة في أجل لا يتعدى سنة واحدة. وعند عدم القيام بذلك تنحل المؤسسة.

3-3- شركة الشخص الوحيد EURL: وهي حالة خاصة من **الشركات ذات المسؤولية المحدودة ففي حالة كون هذه الشركة** لا تضم إلا شخص واحد كشريك تسمى **بالمؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة .**

رابعا: تصنيف المؤسسات حسب معيار الحجم.

تقسم المؤسسات وفقا لمعيار الحجم إلى مؤسسات صغيرة جدا، مؤسسات صغيرة، مؤسسات متوسطة، مؤسسات كبيرة ، وذلك بالإعتماد على عدة مؤشرات منها:

أ- مؤشر رقم الأعمال: يعبر رقم الأعمال عن قيمة أو مقدار مبيعات المؤسسة، فهو يمكنها من معرفة نصيبها من السوق بالنسبة لمنافسيها، وعادة ما يتم ترتيب المؤسسات وفقا لمعيار الحجم تناسبا مع قيمة رقم أعمالها من الأصغر إلى الأكبر.

ب- مؤشر القيمة المضافة: بالرغم من إعتماد رقم الأعمال كمؤشر لتصنيف المؤسسات الاقتصادية إلا أن التصنيف حسب هذا المؤشر يبقى ذو أهمية ضعيفة، وذلك لعدة أسباب منها أنه يشمل كل من الأرباح والتكاليف دون أن يشمل المخزونات، كما أنه لا يدل دلالة كافية على عوامل الإنتاج المستعملة فقد يتساوى رقمي أعمال مؤسستين وهما في الحقيقة يختلفان كليا في عدد العمال، ولهذا يمكن تعويض رقم الأعمال بالقيمة المضافة، وهي عبارة عن الفرق بين حجم الإيرادات ومستلزمات الإنتاج .

ج- مؤشر عدد العمال: أي تصنيف المؤسسات حسب عدد العمال الذين تشغلهم كل مؤسسة.

والجدول الموالي **يوضح تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب** القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر لسنة 2017.

جدول يوضح تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب القانون الجزائري

الصنف	عدد العمال	رقم الاعمال	الحصيلة السنوية
مؤسسات صغيرة جدا	1- 9	أقل من 40 مليون دج	أقل من 20 مليون دج
مؤسسات صغيرة	10- 49	أقل من400 مليون دج	أقل من 200 مليون دج
مؤسسات متوسطة	50- 250	400 مليون – 4 مليار دج	200 مليون- 1 مليار دج
مؤسسات كبيرة	أكثر من 250	أكبر من 4 مليار دج	أكبر من 1 مليار دج

خامسا: تصنيف المؤسسات حسب معيار التقنية السائدة.

يستخدم هذا المعيار للمقارنة بين المؤسسات الإنتاجية من حيث درجة تطور الآلات والإمكانيات المتوفرة لديها (وسائل الإنتاج)، ووفقا لهذا المعيار نميز بين نوعين هما:

أ- المؤسسات الإنتاجية الحديثة: هي تلك المؤسسات التي توظف وسائل إنتاج على درجة كبيرة من التطور وتهتم بإدخال آخر الطرق التكنولوجية لتحسين منتجاتها.

2- **مؤسسات الأنشطة التقليدية:** هي تلك المؤسسات التي تعتمد على عنصر اليد العاملة بنسبة كبيرة، نظرا لبدائية طرق ووسائل الإنتاج فيها.